

الى الذي يرجع الى التقبيل اللين في الفك ويخرج من المنخرين ولا يقدر ان يحكم
 الكلام انما يكون بقطع الصوت واصل الصوت دوي في العصب وانما يصوتها عند
 طرف العصب الذي يسمى بالمرارة وهو الموضع الذي يتصل بقعره طرف العصب
 ثم يتبع عند الحجرة قيدي من السعة الى الضيق ثم الى الفضا واسم ذلك
 ان الهواء الخارج من القصبة اذا بلغ الى هذا الموضع الضيق انخر فيه وما يصعد منه
 يدنو الى الخروج واذا خرج من في ذلك الموضع صادف جو لينا متسعاً فهو يوجب
 الحجرة ومن ثمان ما يتخذ من بعد الضيق ومن ذلك الضيق الى سعة ان يكون
 نفوذه في ذلك الضيق اشد وقوى كالتين في العلوم الاصلية فذلك يكون
 قرح الهواء البرم الحجرة بقوة وقوته ويلزم من ذلك قوة الصوت واذا درست
 عضلات الحجرة او ما يجرها وادخالها في المكان القطع الصوت ولا يقدر العليل على
 الكلام وازدحم الهواء هناك ولم يخرج بسهولة ويكون كلامه مثل كلام من يقال
 انه يتكلم من الفراقس اذ سبب ذلك الكلام انما يتم باللسان واذا
 حركت من اجل الورم فبالواجب يتصاعد الصوت في لقب الفك الى المنخرين
 عند الكلام ويحط عيناها لا استماع الدماغ بواسطة رجوع الهواء الخارج بالتفسير
 مع الدم الى العروق لضيق تجرى النفس وليس العايد من الفم حيث لا يسوغ الى
 الحلق لضيق الحنجري وربما ظهر في الموضع من خارج قدام الحلق عند انتقال المادة
 الى الظاهر مما لا يتيسر الاذن الى الادن كالطرق وذلك ليس محموداً وعلاجه
 القفال اخراج الدم اليسير لاستيقا القوة في الايام التي لا يمكن ان يقتدى
 العليل فيها لعدم اساعته الطعام الى حلقه هذا اذا كان الاستلاء في ناحية الحلق

ولم يكن جميع البدن ممثلاً قال الرازي ان اسوشن خالف القدماء قاطبة في الجوانب
 لكن اري خوايق صعب في الابدان العقلية التي ليس فيها استلاء وفار ان تفرغ
 العليل في بيت البار جدا المتكامل من بدنه حتى يلايحج ولا يلبس ولا يقصد
 يفتدى به فاذا ان كان قويا يمكن ان يترا الغذاء عشرين يوماً ويديم العلاج بالزهر
 حتى يتوسع الحلق فاما من قصد وارسف عليه فاذا ان لم يفتت ثلثة ايام بعد ذلك مات
 البتة وتمكين الطبيب بالحقن المطفية للحرارة ثم معاودة الفصد ثانياً والثالث ثم يرد
 مداومة الفصد الى نضج المادة واخراج الدم عشرة عشرة او خمسة خمسة لا ينقص
 المادة مع بقا القوة في البدن ان كانت القوة تلي بذلك وصب ما استولى في
 ان امكنت الالاسه وقد يوضع الحجر عند الحرارة الثانية من العنق فيسحق المقعد
 قليلاً قليلاً ويسوغ ما يخرج مادامت الحجر عليها ووضع الصمغ الجادب مثل البورق
 والقطر والجنيد يستره والكبريت على الحلق من خارج بعد نقاء البدن رجا ان يقب
 المادة الية واعلم ان القوام قد اختلفوا في استعمال لفظ الحناق والذبح فبعضهم
 الحناق على ورم في عضل الحجرة الظاهر للحرق او في باطن القصبة او في باطن المري او في
 ظاهره والذبح على ورم حار في اللوزتين وذهب صاحب الكلام ومن تبعه وتبين
 يطبق الحناق على ورم العضلات الخارج من الحجرة والذبح على ورم عضل الحلق والذبح
 ويقول ورم العضلات الداخلة الحناق الكلية وذهب صاحب الكلام ومن تبعه
 منهم من يطلق الحناق على ورم العضلات الخارج من الحجرة والذبح على ورم عضل
 الحلق والمري ويقول ورم العضلات الداخلة الحناق الكلية وذهب صاحب القوم
 وتبعوا المصاحفة الله ومنهم من يخص الذبح بالورم الذي يكون في المواضع التي لا يكثر

فقا